

وسائل الشيعة

[57] ورواه الصدوق بإسناده عن محمد بن أبي حمزة مثله (1). وعن محمد بن يحيى أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن الحسين بن عثمان عن إسحاق بن عمار مثله (2). (28011) 4 - وعنه، عن أحمد، وعن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد - جميعا -، عن علي بن مهزيار، عن محمد بن الحسن الأشعري قال: كتب بعض موالينا إلى أبي جعفر (عليه السلام) معي: إن امرأة عارفة أحدث زوجها فهرب من البلاد فتبع الزوج بعض أهل المرأة فقال: إما طلق، وإما رددتك فطلقها، ومضى الرجل على وجهه فما ترى للمرأة؟ فكتب بخطه: تزوجي يرحمك الله. (28012) 5 - وعن حميد بن زياد، عن ابن سماعة قال: سألت محمد بن أبي حمزة متى يطلق الغائب؟ فقال: حدثني إسحاق بن عمار أو روى إسحاق بن عمار عن أبي عبد الله (عليه السلام) أو أبي الحسن (عليه السلام) قال: إذا مضى له شهر. محمد بن الحسن بإسناده عن محمد بن يعقوب مثله (1). وكذا كل ما قبله. (28013) 6 - وبإسناده عن علي بن الحسن، عن أحمد بن الحسن، عن أبيه، عن جعفر ابن محمد عن علي بن الحسن بن رباط، عن هاشم بن حيان (1) أبي سعيد المكاربي، عن أبي بصير قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام) _____ (1) الفقيه 3: 325 / 1574. (2) الكافي 6: 80 / 2. 4 - الكافي 6: 81 / 9، والتهذيب 8: 61 / 200. 5 - الكافي 6: 81 / 8. (1) لم نعثر عليه في التهذيب المطبوع. 6 - التهذيب 8: 62 / 201، والاستبصار 3: 294 / 1040. (1) ما بين القوسين ليس في التهذيب المطبوع، وفي الاستبصار: هاشم بن حنان. _____